تحصيله والعبادة والورع والكرم وهو ان الدنيا عنده وغيره ذلك
من انواع الخير اكثر من ان يحصر واشهر من ان يشهر واما عبيد الله
ابن عبد الله فهو احد الفقها السبعة الامام الجليل رضي الله عنهم
اجمعين واما فقه الاسناد فهكذا اوقع في الطريق الاول عن حفص
عن النبي عليه السلام مرسلا فان حفصا تابعي وفي الطريق الثاني عن
حفص عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم متصلا فالطريق
الاول رواه مسلم بن رواية معاذ وعبد الرحمن بن مهدي وكلاهما
عن شعبة وكذلك رواه غندر عن شعبة فارسله والطريق الثاني
عن علي بن حفص عن شعبة قال الدارقطني الصواب المرسل
عن شعبة كما رواه معاذ وابن مهدي وغندر قلت وقد رواه
ابو داود في سننه ايضا مرسلا ومتصلا فرواه مرسلا عن حفص
ابن عمر النمري عن شعبة ورواه متصلا من رواية علي بن حفص
واذا ثبت انه روي متصلا ومرسلا فالعمل على انه متصل هذا هو
الصحيح الذي قاله الفقها واصحاب الاصول وجماعة من اهل الحديث
ولا يضر كون الاكثرين رووه مرسلا فان الوصل زيادة من ثقة
وهي مقبولة وقد تقدمت هذه المسئلة موضحة في الفصول السابقة
والله اعلم واما قوله في الطريق الثاني بمثل ذلك فهي رواية صحيحة
وقد تقدم في الفصول بيان هذا وكيفية الرواية به وقوله بحسب
المرء من الكذب هو باسكان السين ومعناه يكفيه ذلك من الكذب
فانه قد استكثر منه واما معنى الحديث والآثار التي في الباب
فنبهنا الزجر عن التحديث بكل ما سمع الانسان فانه يسمع في العادة
الصدق والكذب فاذا حدث بكل ما سمع فقد كذب لاخباره بما لم
يكن وقد تقدم ان مذهب اهل الحق ان الكذب الاخبار عن الشئ
بخلاف ما هو ولا يشترط فيه التعمد بل التعمد شرط في كونه اثما
والله اعلم واما قوله ولا يكون اماما وهو يحدث بكل ما سمع معناه

انه اذا حدث بكل ما سمع كثر الخطا في روايته فنزل الاعتماد عليه والاخذ
عنه واما قوله اراك قد كلفت بعلم القران فهو بفتح الكاف
وكسر اللام وبالفا معناه ولعت به ولازمته قال ابن فارس وغيره
من اهل اللغة الكلف الايلاع بالشئ وقال ابو القاسم الزمخشري
الكلف الايلاع بالشئ مع شغل قلب ومشقة واما قوله ايالك
والشناعة في الحديث فهي بفتح الياين وهي الفضيح قال اهل اللغة
الشناعة الفضيح وقد شنع الشئ بضم النون اي قبح فهو شنيع وشنع
وشنعت يا شيء بكسر النون وشنعته اي انكرته وشنعت على الرجل
اي ذكرته بقبيح ومعنى كلامه انه حذره ان يحدث الاحاديث المنكرة
التي يشنع على صاحبها ويكره ويقبح حال صاحبها فيكذب او يستراب
في رواياته فتسقط منزلته ويذل في نفسه والله سبحانه وتعالى
اعلم

باب النهي عن الرواية عن الضعفا والاحتياط
في تحملها وفيه من الاسما ابوهما اني هو بهمز آخره وفيه حرملة بن يحيى

التجيبي هو بمثناة من فوق مضمومة على المشهور وقال صاحب
المطالع بفتح اوله وضمه قال وبالضم يقوله اصحاب الحديث وكثير
من الادبا قال وبعضهم لا يجيز فيه الا الفتح ويزعم ان اليا
اصلية وفي باب التاذكره صاحب العين يعني فيكون اصلية الا انه
قال تجيب وتجوب قبيلة يعني قبيلة من كندة قال وبالفتح
قيد به على جماعة شيوخي وعلى ابن سراج وغيره وكان ابن السيد
البطليوسي يذهب الى صحة الوجهين هذا كلام صاحب المطالع
وقد ذكر ابن فارس في المجمل ان يجوب قبيلة من كندة ويجيب
بالضم يظن لهم شرف قال وليست الباء فيهما اصلا وهذا هو الصواب
الذي لا يجوز غيره واما حكم صاحب العين ان الباء اصل فخطاء
ظاهر والله اعلم وحرملة هذا كنيته ابو حفص وقيل ابو عبد الله
وهو صاحب الامام الشافعي رحمه الله وهو الذي يروي عن

Copyright © King Saud University